

83765 - والده غير قادر صحيًا على الحج ويريد أن يحج عنه

السؤال

أنا أعمل ببلاد الحرمين الشريفين ، وقد وفقني الله وقضيت فريضة الحج العام الماضي ، والآن والدي موجود بمصر ويريد قضاء الفريضة وهو قادر مادياً وغير قادر صحيًا ، فهل يمكن لي أن أقضى فريضة الحج عنه وأحج له ؟.

الإجابة المفصلة

إذا كان والدك لا يستطيع الحج بنفسه ، لكبر سنه ، أو مرضه مرضًا لا يرجى حصول الشفاء منه ، ولا يتمكن معه من أداء الحج ، فالواجب عليه أن ينوب غيره ليحج عنه ، سواء أنابك أم أناب غيرك .

وإذا أردت أن تحج عنه فهذا خير وبر ، بشرط أن تعلمك أنك ستحج عنه ويأذن في ذلك .

قال ابن قدامة رحمه الله : " من وجدت فيه شرائط وجوب الحج ، وكان عاجزاً عنه لمانع مأيوس من زواله ، كزمانة ، أو مرض لا يرجى زواله ، أو كان هزيلًا ، لا يقدر على الشبوت على الراحة إلا بمشقة غير محتملة ، والشيخ الفاني ، ومن كان مثله ، متى وجد من ينوب عنه في الحج ، وما لا يسن به ، لزمه ذلك . وبهذا قال أبو حنيفة والشافعي " انتهى من "المغني" (3/91) بتصريف يسير .

وقال أيضًا : " ولا يجوز الحج وال عمرة عن حي إلا بإذنه ، فرضاً كان أو تطوعاً ; لأنها عبادة تدخلها النيابة ، فلم تجز عن البالغ العاقل إلا بإذنه ، كالزكاة ، فاما الميت فتتجاوز عنه بغير إذن ، واجباً كان أو تطوعاً ; لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالحج عن الميت ، وقد علم أنه لا إذن له " انتهى من "المغني" (3/95) .

والله أعلم .